

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

17157 - عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده قال قلت يا رسول الله إنا نتساءل أموالنا قال : يسأل الرجل لحاجته أو لفتق (لفتق : أي حرب تكون بين القوم وتقع فيها الجراحات والدماء وأصله الشق والفتح . النهاية (3 / 408) ب) ليصلح به بين قومه فإذا بلغ أو كرب استعف .

ابن النجار